

الجمهورية التونسية
وزارة الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري
ديوان الحبوب



طلب عروض عدد 2021/05
كرّاس الشروط
صفقة إطارية
لاقتناء ملابس شغل
لسنوات 2020-2021-2022

TUNEPS 2021 0300181

كراس الشروط الإدارية

I. شروط المنافسة

الفصل 1 : موضوع طلب العروض ومحتواه:

1.1 موضوع طلب العروض:

يتمثل موضوع طلب العروض في التزود بملابس شغل لفائدة أعوان ديوان الحبوب في إطار صفقة إطارية لمدة سنة قابلة للتجديد لسنتين إضافيتين ويبيّن كراس الشروط الفنية الخاصة بدقة الخاصيات الفنية لهذه الملابس.

2.1 محتوى الصفقة:

صفقة لتسديد حاجيات سنوية وتتكوّن من 2 قسطين كما يلي:

القسط	عدد الفصل	عنوان الفصل	كميات 2020	الكميات الدنيا والقصوى السنوية خلال فترة التعاقد 2022-2020		قيمة الضمان البنكي الوقتي بالدينار
				الكميات الدنيا السنوية	الكميات القصوى السنوية	
القسط عدد 1: بدلات Jeans	1	بدلات Jeans	40	30	50	40
القسط عدد 2: المعاطف	1	- معطف	240	180	300	600

ويمكن للعارض أن يشارك في قسط واحد أو أكثر مع ضرورة المشاركة في جميع الفصول المكونة للقسط.

الفصل 2 : شروط المشاركة:

يمكن المشاركة للأشخاص الطبيعيين والمعنويين وللمجامع الذين تتوفر فيهم الضمانات المهنية والفنية والمالية الضرورية لحسن إنجاز الطلبات موضوع طلب العروض وذلك عن طريق منظومة طلبات العروض على الخط تونيبس «Tuneps».

الفصل 3: طريقة التمويل:

تمول الصفقة بواسطة الموارد الذاتية لديوان الحبوب

الفصل 4 : طريقة تقديم العروض:

يتكون العرض من:

- وثائق إدارية.

- عرض فني.

- عرض مالي.

كما يتعين على المشارك التسجيل بمنظومة تونيبس (www.tuneps.tn) قبل التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض. ويتم إرسال العروض على الخط عبر منظومة تونيبس، ويلتزم المشاركون بعروضهم بمجرد إرسالها على الخط ولا يمكن لهم تغييرها أو تعويضها أو إلغائها.

يجب أن تحرر جميع الوثائق ووثيقة التعهد طبقاً للأمتثلة المبينة بقراسات الشروط و/أو بمنظومة tuneps وتمضى من قبل المترشحين الذين يقدمونها بأنفسهم أو عن طريق وكلائهم المؤهلين قانوناً دون أن يمثل نفس الوكيل أكثر من مترشحاً واحد في نفس المنافسة.

يقصى كل عرض مخالف لشروط طلب العروض أو يتضمن تحفظات لم يتم رفعها من قبل المشارك خلال أجل يحدده ديوان الحبوب ابتداء من تاريخ مطالبته بذلك.

كما يقصى كل عرض:

- ورد بعد الأجل.

- لا يتضمن وثيقة الضمان الوقتي

- لا يتضمن وثيقة التعهد

- لا يتضمن البطاقة الفنية

الفصل 5: الإيضاحات والوثائق المرفقة لملف طلب العروض:

يمكن لكل مشارك أن يطلب على الخط وباللغة العربية أو الفرنسية إيضاحات أو استفسارات في أجل أقصاه خمسة عشرة (15) يوما قبل التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض. إذا كان الطلب مبررا، يتم إعداد ملحق لملف طلب العروض يتضمن الإيضاحات والاستفسارات المطلوبة وتوجه إلى جميع المترشحين الذين سحبوا كراسات الشروط في أجل لا يتجاوز عشرة (10) أيام قبل التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض على الخط. وإذا كانت هذه التوضيحات أو الاستفسارات هامة ومن شأنها أن تدخل تغييرات جوهرية على كراسات الشروط يتم التمديد في التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض بفترة كافية تمكن المشاركين من تقديم عروض جديدة.

الفصل 6: بيانات ومستندات وتوضيحات:

يجوز لديوان الحبوب أن يطلب بيانات ومستندات وتوضيحات تتعلق بالعروض الفنية شريطة أن لا يؤدي ذلك إلى تغيير محتواها.

الفصل 7: سحب كراسات الشروط:

بمجرد نشر إعلان الدعوة إلى المنافسة يمكن للمشاركين المنخرطين بالمنظومة الذين يرغبون في المشاركة تحميل كراس الشروط عبر منظومة الشراء على الخط تونيبس: www.tuneps.tn.

الفصل 8: اللغة المستعملة والعملية:

يعد صاحب الصفقة كل الوثائق التي يسلمها الديوان تطبيقا لأحكام هذه الصفقة باعتماد:

1.8 اللغة المعتمدة:

اللغة العربية (أو) اللغة الفرنسية، ويتعين على صاحب الصفقة في صورة تقديمه لوثائق مصاحبة للعرض بلغة مغايرة أن يقوم بترجمتها على نفقته للغة العربية أو الفرنسية لدى مترجم محلف. وتعتمد الترجمة في تقييم العروض.

2.8 العملة المعتمدة:

الدينار التونسي

الفصل 9: تحديد مبلغ الصفقة:

تبرم الصفقة على أساس أثمان فردية ويجب على المشارك أن يدرج بجدول الأسعار الأثمان بلسان القلم وبالأرقام دون احتساب الأداء على القيمة المضافة. ثم يقوم بتضمين هذه الأثمان بالتفصيل التقديرى وتطبيقها على الكميات التقديرية بحيث يتم تحديد مبلغ العرض دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة، ويضاف إلى هذا المبلغ الأداء على القيمة المضافة ويتم إدراجه ضمن وثيقة التعهد باعتباره مبلغ العرض.

يتعين على المشارك أن يبين بصفة منفصلة مبلغ الأداء على القيمة المضافة والمبلغ الجملي باعتبار جميع الأداءات. يمكن للمشارك أن يقترح تخفيضات على مبلغ العرض دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة في شكل نسبة أو نسب مائوية تطبق على جميع الأثمان الفردية. ويتعين على المشارك أن ينص على هذه التخفيضات بالأرقام ولسان القلم ضمن وثيقة التعهد وأن يبين شروط تطبيقها. وفي صورة وجود تضارب بين نسب التخفيض ومبالغ التخفيض، يتم إصلاح العرض على أساس نسب التخفيض. ويجب أن لا يترتب عن اعتماد التخفيضات المقترحة أي مساس بالأجور والمنح ومساهمات الضمان الإجتماعي المضمونة قانونا.

وتتولى لجنة التقييم إصلاح جميع الأخطاء وتقوم عند الاقتضاء بتصحيح مبلغ العرض دون أن يكون للمشارك إمكانية في الاعتراض.

ويعتبر المشارك، قد أطلع على جميع وثائق طلب العروض وبأنه اعتبر عند تحديد أثمانه كل التكاليف المترتبة عن تقديره لطبيعة المواد المطالب بتسليمها وكل المصاريف العامة والضرائب والأداءات وهامش الربح وكل المخاطر التي يتحملها.

الفصل 10: محتوى الأثمان:

تتضمن الأثمان البيانات التالية:

- الثمن دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة.
- مبلغ الأداء على القيمة المضافة.
- الثمن باعتبار الأداء على القيمة المضافة.

الفصل 11: الوثائق المكونة للصفقة:

يتكون العرض من الوثائق التالية:

الوثائق الإدارية

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة	واجبات المشارك
1	تصريح على الشرف بالموافقة على كافة بنود كراس الشروط لطلب العروض عدد 2021/05	تعمير وثيقة التعهد بثبات والتنصيب على "موافق" في الخانات المخصصة للغرض
2	تصريح على الشرف بعدم التأثير في مختلف إجراءات إبرام الصفقة.	تعمير وثيقة التعهد والتنصيب ضمنها وبصفة آلية على الموافقة على كراس الشروط والتصاريح
3	تصريح على الشرف بأن العارض لم يكن عوناً بديوان الحبوب طيلة الخمس سنوات الأخيرة ويستثنى من ذلك أصحاب المؤسسات التي تم بيعها بصيغة الإفراق.	إمضاء وختم الوثيقة وإحاقها للعرض وإرسالها عبر منظومة Tuneps
4	تصريح على الشرف بصحة المعطيات وباحترام شروط المشاركة.	إمضاء وختم الوثيقة وإحاقها للعرض وإرسالها عبر منظومة Tuneps
5	شهادة تبين أنّ الشخص الذي أمضى العرض هو الممثل القانوني للمشارك أو تفويض من طرفه لإمضاء الصفقة.	إمضاء وختم الوثيقة وإحاقها للعرض وإرسالها عبر منظومة Tuneps
6	في صورة مجمع مزودين: - وثيقة تكوين المجمع ممضاة من قبل جميع الأعضاء - تعيين وكيل المجمع وتقديم جميع التفويضات الضرورية	إمضاء وختم الوثيقة من قبل جميع الأعضاء وإحاقها للعرض وإرسالها عبر منظومة Tuneps
7	قائمة الأقساط المشار فيها	إمضاء وختم الوثيقة وإحاقها للعرض وإرسالها عبر منظومة Tuneps
8	بطاقة إرشادات عامة تهم المشارك	إمضاء وختم الوثيقة وإحاقها للعرض وإرسالها عبر منظومة Tuneps
9	السجل التجاري	استخراج الوثيقة وإرسال الأصل عبر مكتب الضبط لديوان الحبوب
10	الضمان البنكي الوقفي	إعداد الوثيقة طبقاً للملحق عدد 01

الوثائق الفنية

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة	واجبات المشارك
1	أصل وصل تسليم النماذج المودعة بالمغازة المركزية تحمل إمضاء مسؤول المغازة.	إرسال الأصل عبر منظومة Tuneps أو بطريقة مادية عبر مكتب الضبط
2	البطاقات الفنية للملابس المطلوبة تحمل البيانات المطلوبة.	إرسال الأصل عبر منظومة Tuneps
3	أصل أو نسخة مطابقة للأصل من التقارير الأصلية لنتائج تحليل واختبار العينات المقترحة، مسلمة من طرف مخبر تحاليل معتمد في الغرض.	استخراج الشهادت والتقارير وإرسال الأصل أو نسخ مطابقة للأصل عبر مكتب الضبط لديوان الحبوب
4	نسخة مطابقة للأصل من شهادة اعتماد المخبر الذي أجريت لديه الاختبارات الفنية.	نسخة مطابقة للأصل للشهادة.

الوثائق المالية

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة	واجبات المشارك
1	وثيقة التعهد	تعمير وثيقة التعهد المعدة آلياً عبر منظومة Tuneps (العرض)
2	جدول الأسعار	تعمير جداول الأسعار بعد إدراج الأثمان بلسان القلم وبالارقام ملحق من 5 إلى 6

كما أن منظومة تونيبس «Tuneps» تخول لديوان الحبوب عند فتح العروض التثبيت من الوضعية الجبائية والإنخراط بصندوق للضمان الاجتماعي.
يجب أن ترسل كافة العروض الإدارية والفنية والمالية وفقاً لما يلي:

✓ عبر مكتب الضبط المركزي لديوان الحبوب : أصل الضمان الوتقي و أصل السجل التجاري وأصل أو نسخة مطابقة للأصل من تقارير نتائج تحليل واختبار العينات المقترحة وأصل وصل تسليم النماذج المودعة بالمغارة المركزية تحمل إمضاء مسؤول المغارة.

✓ عبر منظومة Tuneps : جميع الوثائق الأخرى إلا في صورة تجاوزه الحجم الأقصى المسموح به فنيا والمنصوص عليه بالمنظومة. وفي هذه الحالة يمكن تقديم جزء من العرض خارج الخط على أن يتم إرسال كافة الوثائق المالية والعناصر التي تعتمد في التقييم الفني والمالي على الخط وأن ينص العارض ضمن عرضه الإلكتروني على الوثائق المرسله خارج الخط ودون أن تكون مخالفة للعناصر المضمنة بالعرض الإلكتروني. في صورة وجود تضارب بين بعض عناصر العرض الإلكتروني والعرض المادي يتم اعتماد عناصر العرض الإلكتروني.

الفصل 12 : مدة صلوحية العروض:

يصبح المشاركون ملزمين بعروضهم بمجرد إرسالها على الخط و لا يمكن لهم تغييرها أو تعويضها أو إلغاؤها وذلك لمدة مائة وعشرون (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدّد لقبول العروض.

الفصل 13 : الضمان الوتقي:

حدد مبلغ الضمان الوتقي لكل قسط طبقا للجدول بالنقطة 2.1 من الفصل 1 ويجب أن يكون صالحا لمدة مائة وعشرون (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدّد لقبول العروض.

يوضع حدّ لالتزام الكفيل بالتضامن المعوّض له من قبل المشتري العمومي بمجرد إمضاء عقد الصفقة من قبل المشارك الذي تمّ اختيار عرضه وبعد إيداعه الضمان النهائي . بالنسبة للمشاركين الذين أقصيت عروضهم يضع حدّ الالتزام الكفيل بالتضامن المعوّض له بعد اختيار صاحب الصفقة.

الفصل 14 : فتح الظروف:

يتم فتح العروض التي تمّ قبولها آليا عبر منظومة الشراء العمومي على الخط "تونيبس" وذلك في التاريخ والساعة والمكان المذكورين بإعلان الدعوة إلى المنافسة. ويتم تسجيل نتائج الفتح على منظومة الشراء العمومي على الخط. ويمكن لديوان الحبوب عند الاقتضاء أن يدعو المشاركين الذين لم يقدموا كل الوثائق المطلوبة بما فيها الوثائق الإدارية إلى استيفاء وثائقهم في أجل يحدده ديوان الحبوب حتّى لا تقصى عروضهم. تتولّى لجنة الفتح الإقصاء الآلي في الحالات التالية:

- العروض الواردة أو المسلمة بعد آخر أجل محدّد لقبول العروض و/أو الواردة خارج منظومة Tuneps.
- العروض التي لم تتضمن إحدى الوثائق التالية:

- الضمان الوتقي
- وثيقة التعهد
- الجاذبة الفنية

الفصل 15 : تقييم العروض:

15.1. مطابقة العروض: يقصى كلّ عرض غير مطابق لموضوع الصّفقة وللشروط والخصائص الفنية المدرجة بكراس الشروط أو الذي يتضمّن تحفّظات لم يتمّ رفعها بطلب من ديوان الحبوب.

15.2. منهجية تقييم العروض: يتم تقييم العروض وفقا للإجراءات التالية:

تتولّى لجنة التقييم في مرحلة أولى التثبّت في الوثائق الإدارية والضمان الوتقي ومن صحّة الوثائق المكوّنة للعرض المالي وتصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الاقتضاء.

وفي حالة وجود تضارب بين بيانات جدول الأسعار وبيانات وثيقة التعهد، فإن بيانات الأسعار المكتوبة بالأحرف ضمن جدول الأسعار هي التي يؤخذ بها، وتعّدل وجوبا البيانات المخالفة، وكذلك الأخطاء المادية في العمليات الحسابية وذلك بإثبات المبلغ الحقيقي للصفقة. ولا يحق للعارض تقديم أيّ اعتراض في الغرض.

ثم تتولّى اللجنة في مرحلة أولى ترتيب جميع العروض المالية تصاعدياً وذلك بالنسبة لكل قسط على حدة، ثم تتولّى في مرحلة ثانية التثبّت من مطابقة العرض الفني المقدم من قبل صاحب العرض المالي الأقلّ ثمنا على أساس الجاذبة الفنية المتضمّنة للمواصفات الفنية الدنيا المطلوبة والوثائق الفنية المطلوبة، وتقترح إسناده القسط في صورة مطابقته عرضه للخصائص والمواصفات المطلوبة.

وإذا تبيّن أنّ العرض الفني المعني غير مطابق للخصائص والمواصفات المطلوبة بكراس الشروط الفنية الخاصة يتمّ إقصاؤه ويتمّ اعتماد نفس المنهجية بالنسبة للعروض الفنية المنافسة حسب ترتيبها المالي التصاعدي.

3.15. إسناد الصفقة:

تسند الصفقة بالنسبة لكل قسط للعرض المالي الأقل ثمنًا في صورة مطابقة عرضه الفني لكراسات الشروط باعتبار التخفيض المحتمل المقترح من طرف صاحب العرض يمكن للعارض الفوز بأكثر من قسط واحد.

الفصل 16 : الحلول البديلة:

- لا تقبل الحلول البديلة.

الفصل 17 : صحة العروض:

يجب أن تحرر العروض بكاملها بما في ذلك وثيقة التعهد وجدول الأسعار و ترسل إلى ديوان الحبوب على الخط. وتمكن المنظومة من إثبات الإرسال وتاريخه وساعته. وبمجرد إرساله يتم توقيعه الكترونيا عن طريق بطاقة المصادقة الإلكترونية. وفي صورة تجاوز العرض الحجم الأقصى المسموح به فنياً, يمكن للعارض تقديم جزء من العرض خارج الخط دون المساس من محتواه ووحدته وذلك في الأجل المحددة لقبول العروض.

الفصل 18: إجراءات الإعلام بالصفقة والتبليغ:

يتم تسجيل نتائج الفتح والتقييم والنتائج النهائية لطلب العروض على منظومة الشراء العمومي على الخط. ويتم إعلام المشارك الذي تم اختياره بصفة وقتية على الخط.

كما يتم إبرام العقود والملاحق على الخط عبر منظومة TUNEPS وذلك باستعمال شهادات الإمضاء الإلكترونية. ويتحتم على صاحب الصفقة استكمال جميع الإجراءات المتعلقة بإمضاء مشروع عقد الصفقة وإرساله عبر منظومة الشراء العمومي على الخط بعد إمضائه الكترونيا، خلال العشر يوم الموالية للإعلام. وفي صورة عدم إمضائه العقد عند انقضاء الفترة الممنوحة، يحق لديوان الحبوب حجز الضمان الوقتي والعدول عن إسناد الصفقة.

الفصل 18 مكرر: الإجراءات المتبعة عند حدوث إخلالات فنية :

في صورة وجود خلل فني طارئ على منظومة الشراء العمومي على الخط يتم الإعلان عليه على المنظومة وبكل الوسائل المادية أو الالامادية مع التنصيص على الإجراءات الواجب اتخاذها كما تقوم وحدة الشراء العمومي على الخط بالتثبت من صحة المعطيات والقيام بالتدابير اللازمة لمتابعة الأثر الفني للملفات والعروض المرسلة في صورة وجود خلل فني طارئ في إرسال وقبول العروض.

II. الشروط الإدارية الخاصة

أحكام عامة

الفصل 1: الأطراف المتعاقدة

أبرمت هذه الصفقة بين:

ديوان الحبوب ممثّل في شخص السيد..... (الإسم والصفة)

من جهة

و السيد..... (الإسم والصفة)

ممثّل عن (اسم المؤسسة، صاحبة الصفقة)

من جهة أخرى

الفصل 2: موضوع كراس الشروط الإدارية الخاصة

يتضمّن كراس الشروط الإدارية الخاصة أحكاما إدارية تطبق على الصفقة موضوع طلب العروض المشار إليه بالفصل عدد 3.

الفصل 3: موضوع طلب العروض:

يتمثّل موضوع طلب العروض في التزود بملابس شغل لفائدة أعوان ديوان الحبوب في إطار صفقة إطارية لمدة سنة قابلة للتجديد لسنتين إضافيتين ويبين كراس الشروط الفنية الخاصة بدقة الخاصيات الفنية لهذه الملابس.

الفصل 4: المواصفات:

يجب أن تكون ملابس الشغل موضوع الصفقة مطابقة للمواصفات المضمنة بالبطاقات الفنية.

الفصل 5: الوثائق المكونة للصفقة وترتيبها التفاضلي:

تشتمل الوثائق المكونة للصفقة على:

1- وثيقة التعهد التي تمثّل الإلتزام

2- كراس الشروط الإدارية الخاصة ،

3- كراس الشروط الفنية الخاصة ،

4- جدول الأسعار ،

5- كراس الشروط الإدارية العامة المطبق على صفقات التزود بمواد عادية وخدمات.

في حالة وجود تضارب أو اختلاف بين الوثائق المكونة للصفقة ترجّح الوثائق حسب ترتيبها أعلاه.

الفصل 6: الوثائق التعاقدية اللاحقة لإبرام الصفقة:

بعد إبرام الصفقة، يمكن تعديلها بواسطة الملاحق عند الاقتضاء، وتكون الصفقة الأصلية مع جميع الملاحق الموالية ملفا وحيدا.

الفصل 7: الوثائق الواجب تسليمها لصاحب الصفقة:

بمجرد الإعلام بإسناد الصفقة، يسلم ديوان الحبوب مجانا ومقابل وصل خمسة (05) نظائر من العقد ونسخة من وثيقة التعهد وجدول الأسعار وكراس الشروط الإدارية والفنية.

الفصل 8: التشريع والتراتب المطبقة على الصفقة

تخضع الصفقة للتشريع والتراتب التونسية الجاري بها العمل كما يخضع صاحب الصفقة وأعوانه إلى التشريع الاجتماعي والجبايي التونسي.

الضمانات

الفصل 9: الضمان النهائي:

يلتزم صاحب الصفقة بتعبير الضمان الوفاي بضمان نهائي يعادل نسبة 3% من قيمة الصفقة في أجل لا يتجاوز عشرون (20) يوما ابتداء من تاريخ تبليغه بالصفقة.

يتعين على صاحب الصفقة تجديد الضمان النهائي حسب نفس النموذج في بداية كل سنة ولمدة ثلاثة سنوات متتالية.

بطلب من صاحب الصفقة، يمكن تعويض الضمان النهائي بالالتزام كفيل بالتضامن طبقا للنموذج المدرج بالملحق عدد 9 ويكون صادرا عن مؤسسة مالية مصادق عليها من قبل الوزير المكلف بالمالية.

يرجع الضمان النهائي أو ما تبقى منه إلى صاحب الصفقة أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا شرط وفاء صاحب الصفقة بجميع التزاماته وذلك في أجل 04 أشهر ابتداء من تاريخ القبول النهائي.

إذا تم إعلام صاحب الصفقة من قبل ديوان الحبوب، قبل انقضاء الأجل المذكورة أعلاه بمقتضى وسيلة تعطي تاريخاً ثابتاً لهذا الإعلام بأنه لم يف بجميع التزاماته، لا يرجع الضمان النهائي أو يتم الاعتراض على أنقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه، في هذه الحالة، لا يرجع الضمان النهائي أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغياً إلا برسالة رفع اليد يسلمها ديوان الحبوب.

النظام المالي

الفصل 10 : صيغة الأثمان:

تبرم الصفقة على أساس أثمان فردية و تحتسب المبالغ المستحقة بعنوان الصفقة بتطبيق الأثمان الفردية على الكميات المطلوبة فعلياً طبقاً للصفقة.

يجب أن تكون الأسعار باعتبار الأداء نهائية وغير قابلة للمراجعة خلال كامل الفترة التعاقدية.

الفصل 11 : طبيعة الأثمان:

الأثمان موضوع الصفقة ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

يمكن لصاحب الصفقة طلب تحيين عرضه إذا تجاوزت المدة الفاصلة بين تاريخ تقديم العرض وتاريخ تبليغه بالصفقة أو توجيه الإذن ببدء التنفيذ عند الاقتضاء، مائة وعشرين (120) يوماً وفقاً للقاعدة التالية:

$$ث = ث.أ + ث.أخ [(120 - م) / 360] \times ن.س. م$$

ث : الثمن المحين

ث.أ : الثمن الأصلي

م : المدة باليوم بين تاريخ تقديم العرض المالي وتاريخ تبليغ الصفقة.

ن.س.م : نسبة السوق المالية (TMM) المعمول بها.

يجب على العارض تقديم مطلب لديوان الحبوب في أجل 20 يوماً، يبين فيه قيمة التحيين المطلوبة والقاعدة والمؤشرات المعتمدة في تقديره ويكون هذا المطلب مرفقاً بجميع الوثائق والمؤيدات المثبتة لذلك.

تاريخ انطلاق احتساب الفترة المعنية بالتحيين : تنطلق الفترة المعنية بالتحيين ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الموافق لانقضاء مدة 120 يوماً من تاريخ فتح العروض.

الفصل 12 : طرق الخلاص:

يتم خلاص صاحب الصفقة عن طريق تحويل مصرفي من طرف العون المكلف بالدفع إلى الحساب الجاري لصاحب الصفقة المنصوص عليه بوثيقة التعهد.

الفصل 13 : العون المكلف بالدفع:

يتولى عملية الدفع العون المؤهل لذلك.

الفصل 14 : شروط الخلاص:

يتم خلاص صاحب الصفقة بناء على موافاة ديوان الحبوب بفاتورة وذلك في خمسة (5) نظائر.

يتم دفع كامل مبلغ الطلبية من قبل الديوان عند صحة الاستلام الكمي والنوعي لملابس الشغل والتثبت من مطابقتها لمقتضيات الصفقة.

الفصل 15 : آجال الأذون بالدفع والخلاص:

يتعين خلاص صاحب الصفقة في أجل أقصاه (45) خمسة وأربعون من تاريخ استلام الفواتير مستوفية الشروط.

يتم إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصفقة في أجل أقصاه (30) ثلاثون.

و يتم خلاص صاحب الصفقة بعد (15) خمسة عشرة يوماً على أقصى تقدير من تاريخ تلقي الأمر بالصرف.

وفي خلاف ذلك، فإن صاحب الصفقة يتمتع وجوباً بفوائض تأخير تحتسب ابتداء من اليوم الذي يلي انتهاء هذا الأجل، وتحتسب فوائض التأخير على أساس المبالغ المستحقة باعتماد النسبة المعمول بها في السوق المالية والصادرة عن

البنك المركزي التونسي كالاتي:

$$ف.ت = م \times م [(45 - م) / 360] \times ن.س. م$$

ف.ت : فوائض التأخير

م.م : المبالغ المستحقة.

م : المدة باليوم من اليوم الذي أتم فيه صاحب الصفقة تقديم ملفه للخلاص إلى تاريخ الخلاص.

ن.س.م : نسبة السوق المالية (TMM) المعمول بها.

تنفيذ الصفقة

الفصل 16: آجال التنفيذ

1.16. آجال التنفيذ:

يجب على صاحب الصفقة أن يسلم ملابس الشغل موضوع الصفقة في أجل 60 يوما من تاريخ تبليغ الصفقة لصاحبها. ويجب على صاحب الصفقة الالتزام بالمواعيد المضبوطة وبالكميات والمواصفات التعاقدية.

ويتم تبليغ الصفقة بالنسبة لسنتين الموالتين بموجب مراسلة صادرة في الغرض لتجديد تاريخ بداية الانجاز وضبط الكميات المزمع اقتناءها.

2.16. التمديد في أجل التنفيذ:

يمكن لديوان الحبوب الترخيص لصاحب الصفقة بالتمديد في أجل تنفيذها، وذلك إذا تبين أن سبب تعطيل تنفيذ الصفقة في الأجل المحدد بالعقد كان خارجا عن نطاق مسؤوليته أو ناتجا عن الديوان أو عن قوة قاهرة أو لزيادة في حجم المواد أو الخدمات. وفي نطاق تنفيذ الصفقة، يكون تأثير الأجل الممدد فيه نفس تأثير الأجل التعاقدية.

3.16. الإجراءات الواجب إتباعها من قبل صاحب الصفقة للحصول على تمديد في أجل التنفيذ:

يتعين على صاحب الصفقة أن يعلم ديوان الحبوب برسالة على الخط عبر منظومة تونيبس عن الأسباب التي حالت دون تنفيذ الصفقة في الأجل التعاقدية والتي يرى أنها خارجة عن مسؤوليته. ويمنح صاحب الصفقة أجلا قدره خمسة عشر يوما (15) من تاريخ ظهور تلك الأسباب، على أن يحزر في نفس الوقت مطلبا في تمديد أجل التنفيذ يبين فيه مدة التمديد المطلوبة مباشرة اثر التمكن من تحديد مدة التأخير بدقة. ولا يمكن تقديم أي مطلب تمديد في أجل التنفيذ في الحالات الحاصلة بعد انقضاء الأجل التعاقدية الممدد فيه.

الفصل 17: غرامات التأخير والعقوبات والمكافآت المالية

1.17. غرامات التأخير:

في صورة حصول تأخير في تسليم البضاعة يكون المزود عرضة لدفع غرامة تأخير تساوي (2,5 / 1000) من مبلغ الصفقة (كل قسط على حدة) دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة عن كل يوم تأخير على أن لا يتجاوز مبلغ غرامات التأخير نسبة 5% من مبلغ الحساب النهائي للصفقة (كل قسط على حدة). وتطبق هذه الغرامات دون تنبيه مسبق أو اتخاذ أي إجراء آخر ولا يحول تطبيقها دون المطالبة بغرامات لجبر الأضرار الناتجة عن هذا التأخير أو عن الإخلال بالالتزامات التعاقدية الأخرى مع حفظ حق ديوان الحبوب في فسخ الصفقة.

2.17. العقوبات المالية:

لا تنص الصفقة على عقوبات مالية.

3.17. المكافأة المالية:

لا يتمتع صاحب الصفقة بمكافأة مالية في صورة إنجاز الصفقة قبل الأجل التعاقدية.

الفصل 18 : المناولة

يجب على صاحب الصفقة أن يتولى بنفسه تنفيذ الصفقة ولا يمكن أن يساهم بها في شركة أو أن يكلف غيره بتنفيذها.

الفصل 19 : تسليم ملابس الشغل

يقع تسليم ملابس الشغل موضوع الصفقة بمقر الديوان وبحضور لجنة قبول مختصة يعيّن الديوان يتولى صاحب الصفقة إعداد وصل تسليم في ثلاثة (03) نسخ تضمن بالخصوص ما يلي:

- تاريخ التسليم،

- مرجع الصفقة ،

- هوية صاحب الصفقة،

- التعريف باللباس.

ويتعين أن يكون صاحب الصفقة أو من ينوبه حاضرا عند تسليم اللباس. وفي صورة غيابه، لا يحق له الاعتراض على كمية أو نوعية البضاعة المرفوضة.

- يحزر ديوان الحبوب وصل لصاحب الصفقة أو يمضي نسخة من وصل التسليم مع ختمها وتحميلها التاريخ لإثبات التسليم.

يتم التسليم خلال أيام وساعات العمل فقط وبناء على برنامج تسليم اللباس تتم الموافقة عليه مسبقا من قبل ديوان الحبوب والمزود، ويجب على صاحب الصفقة أن يشعر ديوان الحبوب بتاريخ وساعة التسليم قبل سبعة (07) أيام.

كما يتحتم على صاحب الصفقة ما يلي :

- الالتزام طيلة المدة المحددة للصفقة بتوفير الكميات أو الخدمات المطلوبة والتعاقدية وذلك في أفضل الأجل وحسب قواعد المهنة أو ما تمليه العادة.

- الحرص على أن تكون اللباس المسلمة في إطار تنفيذ الصفقة مطابقة كلياً من حيث النوع والجودة للمواصفات الفنية المذكورة بكراس الشروط الفنية الخاصة. وعندما يخل المزود بالتزاماته يحق للديوان اتخاذ قرار بفسخ الصفقة فضلاً عن الإجراءات الجزائية.

الفصل 20: المراقبة في المصنع

لا تنص الصفقة على مراقبة صنع المواد في المصنع.

القبول الوقتي والنهائي

الفصل 21: الاستلام

يجب على صاحب الصفقة أن يشعر كتابياً ديوان الحبوب بتاريخ الاستلام الكمي للباس الشغل قبل سبعة (07) أيام.

الفصل 22: القبول الوقتي

يتم قبول كامل البضاعة موضوع الطلبية والتثبت الكمي و النوعي للمواد في أجل أقصاه ثلاثة أيام (3) ابتداء من تاريخ تسليم كامل البضاعة موضوع الصفقة بالمغارة المركزية و ذلك من طرف لجنة القبول التي تعين للغرض بحضور المزود أو من يمثله، ويحرر محضراً في الغرض يتم إمضاؤه من قبل أعضاء اللجنة والمزود أو من يمثله.

يمكن للجنة رفض كل بضاعة غير مطابقة للعينات المقدمة والمواصفات المطلوبة ويلتزم صاحب الصفقة بتغييرها بأخرى مطابقة في أجل سبعة (7) أيام، كما تؤجل عملية القبول إلى تاريخ تغييرها طبقاً للمواصفات المطلوبة، عندئذ يقع التصريح بالقبول الوقتي ويتم على إثره تحرير محضر قبول وقتي في الغرض.

الفصل 23: العيوب المترتبة عن الصنع

يلتزم المزود خلال مدة ستين (60) يوماً بعد التصريح بالقبول الوقتي بتغيير البضاعة التي يتضح بخصوصها وجود تضارب بين نتائج الأصلية ونتائج التحاليل المضادة في أجل لا يتجاوز العشرة (10) أيام من تاريخ إعلامه بذلك بمقتضى رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.

الفصل 24: القبول النهائي للصفقة

يتم إعلان القبول النهائي للصفقة بعد مرور ستين (60) يوماً من تاريخ القبول الوقتي للبضاعة وبعد التأكد من احترام المزود لكل التزاماته التعاقدية. ويقع تحرير محضر قبول نهائي في الغرض يقع إمضاؤه من قبل الطرفين المتعاقدين.

فسخ الصفقة والعقوبات والنزاهة وتسوية النزاعات

الفصل 25: فسخ الصفقة

يمكن لديوان الحبوب فسخ الصفقة طبقاً للإجراءات الترتيبية الجاري بها العمل وخاصة أحكام الفصول 84 و 118 و 119 من الأمر المنظم للصفقات العمومية. وفي هذه الصورة يوجه له تنبيهها على الخط عبر منظومة تونيبس يدعو فيها إلى الوفاء بالتزاماته في أجل محدد لا يقل عن عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التنبيه.

كما يمكن لأصاحب الصفقة طلب فسخ الصفقة طبقاً للإجراءات الترتيبية الجاري بها العمل وخاصة أحكام الفصل 121 من الأمر المنظم للصفقات العمومية.

و يمكن التصريح بفسخ الصفقة خاصة في الحالات التالية:

- بسبب تقصير صاحب الصفقة وخطئه طبقاً لمقتضيات الفصول 28 و 29 و 30 من كراس الشروط الإدارية العامة المطبق على الصفقات العمومية الخاصة بالتزود بالمواد والخدمات.

- بقرار آحادي للمشتري العمومي طبقاً لمقتضيات الفصول 24 و 25 و 26 من كراس الشروط الإدارية العامة المطبق على الصفقات العمومية الخاصة بالتزود بالمواد والخدمات.

- بطلب من صاحب الصفقة طبقاً لمقتضيات الفصل 27 من كراس الشروط الإدارية العامة المطبق على الصفقات العمومية الخاصة بالتزود بالمواد والخدمات، في حالة عدم القدرة البدنية الظاهرة والدائمة لأصاحب الصفقة أو في حالة حدث لم يكن صادراً عنه.

- يجب أن يبلغ قرار ديوان الحبوب بفسخ الصفقة إلى صاحب الصفقة على الخط عبر منظومة تونيبس.

الفصل 26 : التظلم وتسوية النزاعات

تطبق الأحكام الواردة بالباب الثالث من العنوان السادس للأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 ماي 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية.

الفصل 27 : المحاكم المختصة:

في صورة نشوب نزاع يمكن لأحد طرفي العقد اللجوء إلى المحكمة المختصة حكماً و ترابياً وفقاً للتشريع الجاري به العمل.

الفصل 28 : التحكيم

لا يمكن اللجوء إلى التحكيم.

الفصل 29 : النزاهة

1.29- يخضع كافة المتدخلين مهما كانت صفتهم في إبرام الصفقات العمومية وتنفيذها لحساب ديوان الحبوب إلى الأحكام التشريعية والترتيبية المتعلقة بمقاومة الفساد وتضارب المصالح في الصفقات العمومية. ويتعين على كل المترشحين والعارضين في الصفقات العمومية الالتزام بأخلاقيات المهنة وذلك خلال إبرام الصفقات وتنفيذها والتعهد بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو هدايا قصد التأثير على مختلف إجراءات إبرام الصفقة ومراحل إنجازها والابتعاد على ممارسة التحيل أو التواطؤ والارتشاء.

2.29- تعتبر باطلة كل صفقة تم الحصول عليها أو تجديدها بواسطة ممارسات تحيل أو فساد. كما تعتبر باطلة كل صفقة تم خلال إنجازها تسجيل ممارسات تحيل أو ارتشاء إلا إذا رأى المشتري العمومي خلاف ذلك لاعتبارات تهم المصلحة العامة.

3.29 - يمكن لكل متعاقد ثبت أن رضاه كان معيباً بممارسة فساد الطعن بإلغاء الصفقة لدى القضاء المختص دون المساس بحقه في طلب التعويض.

أحكام مختلفة

الفصل 30 : معاليم تسجيل الصفقة

تحمل مصاريف التسجيل على صاحب الصفقة.

الفصل 31 : تعيين المقر

توجه كافة المراسلات بين ديوان الحبوب وصاحب الصفقة بالعناوين المنصوص عليها بعقد الصفقة

الفصل 32 : المصادقة على الصفقة

لا تدخل الصفقة حيز التنفيذ إلا بعد إمضاءها من قبل الرئيس المدير العام لديوان الحبوب بعد مصادقة مجلس الإدارة.

حرر بـ.....

(الاسم واللقب والإمضاء والختم)

كراس الشروط الفنية

الفصل 1: موضوع طلب العروض والخصائص الفنية المطلوبة:

يتمثل موضوع طلب العروض في تزويد ديوان الحبوب بملابس شغل لفائدة أعوان ديوان الحبوب موزعة على 02 قسطين حسب طبيعة اللباس ذات الخصائص الفنية المبينة بالجدول التالي:

Lot 1- TENUE EN JEANS : veste + pantalon en jeans couture surpiquée

CRITERES DEMANDEES		
Description technique :		Caractéristiques techniques :
Veste	pantalon	✓ Nature de la matière première : 100%coton
✓ Col chevalière.	✓ Ceinture 2 boutons.	✓ Poids en gr/m ² = 475, Tolérance : +/- 50 gr/m ²
✓ 1 poche poitrine renforcée.	✓ 2 poches ouverture en biais.	
✓ 2 poches renforcées à rabat plaquées sur le devant.	✓ 1 poche arrière renforcée.	
✓ 1 poche intérieure	✓ Braguettes à boutons	

Lot2 : PARKA

CRITERES DEMANDEES	
Description technique :	Caractéristiques techniques :
Parka Imperméable	-Composition : (30% coton – 70% polyester) tolérance +/- 10%(indiquée à l'étiquette du parka)
✓ Couleur : Bleu nuit ou noir	- Variation dimensionnelle au lavage et au séchage à 60 °C : +/- 3 %.
✓ Capuche incorporée dans le dos et détachable (avec fermeture)	-résistance à la pénétration de l'eau après 3 lavages à 40° C: Min 60 cm
✓ Fermeture devant avec boulonnage à pression cachée	-Type d'induction : en polyuréthane
✓ Deux poches devant inclinées	
✓ Doublure : matelassé détachable	
✓ Une poche interne	
L'article doit être bien soigné et ne doit pas présenter des Défauts Apparents.	

الفصل 2: النماذج

1 - تقديم النماذج

كل مشارك في طلب العروض مطالب بتقديم أنموذج (échantillon) من كل فصل مشارك به إلى المغازة المركزية لديوان الحبوب بمقر الاجتماعي الكائن بـ 30 شارع ألان سافاري - تونس.

يجب أن تحمل النماذج المقدمة رمزا يسند لها من طرف المزود لفصول القسط المشار إليها.

بالنسبة للنماذج التي يقع عليها الاختيار من طرف لجنة تقييم العروض، فإنه يحتفظ بها لدى المغازة المركزية لديوان الحبوب ولا يمكن استرجاعها إلا بعد وفاء المزود بجميع التزاماته التعاقدية.

كما لا يمكن للمشاركين المطالبة بأي تعويض لما يحدث للنماذج من تمزيق أو إتلاف جزئي نتيجة خضوعها للفحص الفني من قبل لجنة تقييم العروض، هذا ويجب على المشاركين الذين يقع إعلامهم بعدم قبول عروضهم رفع العينات من المغازة المركزية في أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما من تاريخ الإعلام، وبعد انقضاء هذا الأجل فإن الديوان له أهلية التصرف في العينات المتبقية.

2 - تقديم تحاليل النماذج

يلتزم صاحب الصفة بتقديم تقارير نتائج التحاليل المطلوبة كما يلي:

عدد القسط	عدد الفصل	الفصول	نتائج التحاليل
1	1	بدلات Jeans	غير مطلوبة
2	1	- معطف	مطلوبة

وذلك ضمن الوثائق الفنية ويجب أن تكون هذه التقارير مسلمة من قبل مخابر تحاليل معتمدة في الغرض و منجزة خلال سنوات 2019 أو 2020 أو 2021، وفي صورة عدم تقديم تقارير نتائج التحاليل المطلوبة يعتبر العرض ملغى.

3 - ملاحظة:

1. يجب أن تكون تقارير نتائج التحاليل في نظائر أصلية أو في نسخ مطابقة للأصل.
2. لا تقبل التقارير التي تقتصر على نتائج في شكل ملاحظات (appréciations).
3. يحق لديوان الحبوب أن يقوم بعرض عينة من البضاعة المسلمة على أي مركز فني يكون مختصا في ميدان النسيج لإجراء اختبار مضاد.

الفصل 3 : معطيات النماذج

يجب أن تحمل كل العينات المقترحة إشارة "étiquette" تتضمن القياس (taille) وتركيبية القماش وكذلك معطيات حول درجة الحرارة المناسبة عند الغسل (condition d'entretien) وكل نموذج لا يحمل الإشارة لا يتم أخذه بعين الاعتبار عند فحص العينات ويعتبر ملغى.

الفصل 4 : التحاليل الاعتراضية

يتولى الديوان عرض عينة من البضاعة المسلمة من قبل المزود على المراكز الفنية المختصة في ميدان النسيج والجلود والأحذية لإجراء اختبار مضاد وفي صورة وجود تضارب بين النتائج الأصلية ونتائج التحاليل المضادة يتم تطبيق الفصل 24.

حرر بـفي.....

إمضاء المعارض وختمه

الملاحق

نموذج التزام الكفيل بالتضامن المعوض للضمان الوقتي

.....(1).....إني الممضي أسفله - نحن الممضون أسفله (1).....
(2).....عملا بصفتي - بصفتنا (2).....
(3).....أولا: أشهد خشهد أن (3).....
 تمت المصادقة عليه - عليها من الوزير المكلف المالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس
 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3).....
 قد أودع - أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ مبلغ الضمان القار الذي
 قدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع إرجاعه.
 ثانيا: أصرح - نصرح، أنني أكفل - أننا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4).....
 والقاطن بـ (5).....
 بعنوان مبلغ الضمان الوقتي قصد المشاركة في (6) طلب العروض عدد 2021/05 المعلن عنه بتاريخ.....من طرف ديوان
 الحبوب والمتعلق باقتناء ملابس شغل حدد مبلغ الضمان الوقتي بـ.....دينار (بالأحرف).
 وب.....دينار (بالأرقام).
 ثالثا: ألتزم _ نلتزم بدفع المبلغ المضمون فيه المذكور أعلاه والذي قد يكون صاحب الصفقة مدينا به بعنوان المنافسة المذكورة عند أول
 طلب كتابي يتقدم به ديوان الحبوب ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.
 يبقى هذا الضمان صالحا لمدة 120 يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العرض.
 حرر بـ.....في.....
 (إمضاء المؤسسة المالية وختمها)

- (1) الاسم واللقب للممضي أو للممضين.
- (2) الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة.
- (3) الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة.
- (4) اسم صاحب الصفقة.
- (5) عنوان صاحب الصفقة.
- (6) عدد المنافسة.

بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

الاسم واللقب أو الاسم الاجتماعي :

الشكل القانوني :

عنوان المقر :

الهاتف : الفاكس :

العنوان الإلكتروني :

قيمة رأس المال وتركيبته :

.....

.....

مرسم بالسجل التجاري تحت عدد :

تاريخ الترسيم بالسجل التجاري : —

رقم المعرف الجبائي :

عدد أعوان التأطير الفني :

الشخص المفوض لإمضاء وثائق العرض (الاسم واللقب والخط) :

حرر بـ في

(إمضاء المشارك وختمه)

ملاحظة : في صورة تجمع المزودين، يجب على كل عضو تقديم الوثيقة الخاصة به.

قائمة في الأقساط المشارك فيها

إني الممضي أسفله (الاسم واللقب والخطه).....

ممثّل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان).....

أصرّح أني أشارك في الأقساط التالية :

1. القسط عدد المتعلق بـ.....

2. القسط عدد المتعلق بـ.....

حرر ب..... في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

تصريح على الشرف بصحة المعطيات وباحترام شروط المشاركة

.....إني الممضي أسفله (الاسم واللقب والخطه)
ممثّل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان)
المرسمة بالسجل التجاري ب.....تحت عدد.....
المعين محل مخابراتها ب (العنوان الكامل)
المسمّى فيما يلي "العارض".

أصرّح على شرفي بصحة المعطيات المدرجة في العرض وباحترام شروط المشاركة بما في ذلك عدم الإدانة قضائياً خلال الأجل المحدّد
 بالفصل عدد 4 من اجل خرق القوانين والتراتيب الجاري بها العمل في مجال التشريع الاجتماعي وحماية المحيط والبيئة .

حرر ب.....في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

جدول الأسعار
القسط عدد 1

الفصل	البيانات والسعر الفردي بلسان القلم بدون احتساب الأداءات	الكمية	السعر الفردي بدون احتساب الأداءات	مبلغ الأداءات	السعر الفردي باحتساب جميع الأداءات	السعر الجملي باحتساب جميع الأداءات
01	<u>بدلات نجينس</u>	40				

السعر الجملي باحتساب جميع الأداءات:

..... (بلسان القلم).

حرر بـ..... في

إمضاء وختم المعارض

جدول الأسعار
القسط عدد 2

الفصل	البيانات والسعر الفردي بلسان القلم بدون احتساب الأداءات	الكمية	السعر الفردي بدون احتساب الأداءات	مبلغ الأداءات	السعر الفردي باحتساب جميع الأداءات	السعر الجملي باحتساب جميع الأداءات
01	<u>معاطف</u>	240				

السعر الجملي باحتساب جميع الأداءات:
(بلسان القلم)

حرر في

إمضاء وختم المعارض

FICHES TECHNIQUES

LOT1 : TENUE EN JEANS

Critères demandés	Critères proposés (a préciser)
Tenue jean : veste + pantalon en jeans couture surpiquée ✓ Nature de la matière première : 100%coton ✓ Poids en gr/m2 = 475, Tolérance : +/- 50 gr/m2	

Signature et cachet du soumissionnaire

FICHES TECHNIQUES

LOT 2 : PARKA

Critères demandés	Critères proposés (a préciser)
✓ Composition : (30% coton – 70% polyester) tolérance +/- 10%(indiquée à l'étiquette Du parka) ✓ Variation dimensionnelle au lavage et au séchage à 60 °C : +/- 3 %. ✓ résistance à la pénétration de l'eau après 3 lavages à 40° C: Min 60. cm ✓ Type d'induction : en polyuréthane	

Signature et cachet du soumissionnaire

نموذج التزام الكفيل بالتضامن المعروض للضمان النهائي

.....(1).....إني الممضي أسفله - نحن الممضون أسفله (1).....

.....(2).....عملا بصفتي - بصفتنا (2).....

.....(3).....أولاً: أشهد -نشهد أن (3).....

تمت المصادقة عليه - عليها من الوزير المكلف بالمالية عملاً بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014

المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3).....

قد أودع - أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ مبلغ الضمان القار الذي

قدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع إرجاعه.

ثانياً: أصرح - نصرح، أنني أكفل - أننا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4)..... والقاطن

بـ (5).....

بعنوان مبلغ الضمان النهائي الذي التزم به بصفته صاحب الصفقة عدد 2021/05 المبرمة مع ديوان الحبوب (6)

بتاريخ.....والمسجلة بالقباضة المالية (7)..... والمتعلقة بـ (8).....

حدد مبلغ الضمان النهائي بنسبة % من مبلغ الصفقة وهو ما يوافق.....دينار.

(بالأحرف)، وبـ.....دينار (بالأرقام).

ثالثاً: ألتزم- نلتزم وبالتضامن بدفع المبلغ المضمون فيه والمذكور أعلاه والذي قد يكون صاحب الصفقة مدينا به بعنوان الصفقة المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي يتقدم به ديوان الحبوب دون أن يكون لي (لنا) إمكانية إثارة أي دفع مهما كان سببه ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

رابعاً: عملاً بأحكام الفصل 108 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المشار إليه أعلاه، يصبح لالتزام الكفيل بالتضامن لاغياً شرط وفاء صاحب الصفقة بجميع التزاماته وذلك بانقضاء شهر بعد (9).....

وإذا تم إعلام صاحب الصفقة من قبل المشتري العمومي قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول أو بأية وسيلة تعطي تاريخاً ثابتاً لهذا الإعلام، بأنه لم يفبجميع التزاماته، يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن. وفي هذه الحالة لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغياً إلا برسالة رفع اليد يسلمها ديوان الحبوب.

حرر في في.....

(امضاء المؤسسة المالية وختمها)

- (1) الاسم واللقب للممضي أو للممضين.
- (2) الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة.
- (3) الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة.
- (4) اسم صاحب الصفقة.
- (5) عنوان صاحب الصفقة.
- (6) المشتري العمومي.
- (7) ذكر مراجع التسجيل لدى القباضة المالية.
- (8) موضوع الصفقة.
- (9) القبول الوفي أو القبول النهائي للطلبات.